المادة ٢٣ــ يتم شراء اللوازم لاعمال بعثة الحج الاردنيةفي الديار السعودية وفق الصلاحيات التاليـــــة : ــ

أ ــ بقرار من رئيس البعثـــــة : ــ

١ ــ شراء اللوازم التي لا تزيد قيمتهاعلى ٥٠٠ خمسمائة دينار او ما يعادلها بالعملةالاجنبية في كل عملية شراء وذلك بالطريقة التي يراها مناسبة .

٢ ــ شراء اللوازم التي لا تزيد قيمتها على ٥٠٠٠ خمسة الاف دينار او ما يعادلها بالعملـــة الاجنبية في كل عملية شراء بواسطة لجنة من ثلاثة موظفين من اعضاء البعثـــــة يشكلها رئيس البعثات .

ب ــ بقرار من رئيس البعثات : ــ

١ ــ شراء اللوازم التي لا تزيد قيمتها على ١٠٠٠ الاف دينار او ما يعادلها بالعملة الاجنبيـــة في كل عملية شراء بالطريقةالتييراها مناسبـــــــة .

٢ ــ شراء اللوازم التي لا تزيد قيمتهاعلى ١٠٠٠٠ عشرة الاف دينار او ما يعادلها بالعملـــة الاجنبية في كل عملية شراء بواسطة اللجنة المشكلة في البند رقم ٢ من الفقرة ــأــ من نفس المـــــادة .

جـ ــ للوزير بناء على تنسيب اللجنة ايفاد لجنة شراء اي لوازم لمراكز البعثة في الديار السعودية عند الضرورة يمثل فيها ديوانالمحاسبة حسب التشريعات الخاصة بذلك .

المادة ٢٤ــ يتم شطب او اتلاف او بيع اللوازم الخاصةبالبعثة في الديار السعودية بقرار من الامين العام او رئيس البعثة بناء على تنسيب لجنة من ثلاثةموظفين يشكلها لهذه الغايـــــة .

المادة ٢٥ــ يتماعتماد احد البنوكلشراء الريالاتالسعودية اللازمة لتغطية النفقات المطلوبة للحجاج ولتغطية نفقات البعثة في الديار السعودية بقـــرار من المجلس بناء على تنسيب اللجنة .

المادة ٢٦ــ أ ــ يتم استئجار مراكز لبعثة الحج الاردنية في مكة المكرمة والمدينة المنورة وفق الخطوات التالية:

١ ــ يشكل الوزير لجنة من موظفي الوزارةوفق ما جاء في المادة التاسعة من هذه التعليمات تتولى البحث عن عدد من العمارات تصلحان تكون مقرا للبعثة ومفاوضة اصحابها على اجرتهـــا السنوية وشروط تاجيرها وتقديمتقرير مفصل بذلك الـــى اللجنة .

٢ ــ تدرس اللجنة التقرير المقدم من اللجنةالمنصوص عليها في البند السابق وتنسب للوزير الموافقة على استئجار العمارة التي يراهـــا مناسبـــــــة .

٣ ــ يجوز تشكيل اللجنةالمنصوص عليها فيالبند ١ من الفقرة ــأــ من هذه المادة من افراد بعثـــة الحج الادارية اثناء موســـم الحـــجعند الضرورة بقرار من الوزير .

٤ ــ يجوز لرئيس البعثات استئجار مراكز ملحقه ببعثة الحج الاردنية في مكة المكرمة والمدينـــة المنورة ولموسم واحد اذا اقتضـــــتظروف العمل ذلك شريطة ان لا تزيد الاجرة على ثلث اجرة مقر البعثة الاصل .

ب ــ يتم استئجار الخيام اللازمة لمراكـــزالبعثة في عرفات ومنى بقرار من رئيس بعثات الحـــــج او من يفوضــــــه .

المادة ٢٧ــ تعد مديرية شؤون الحج النماذج والسجلات التي تضبط عمل كل موظف في موسم الحج وتضمـــن المتابعة الدقيقة لانجاز الاعمـــــال المطلوبة حســـــــب الاصول .

المادة ٢٨ــ تقدم الوزارة تقريرا شاملا من اعمال الموسم الى المجلس تبين فيه الاجراءات والخطوات المتخذة مبينا فيه التزامالوزارة بتنفيذ هذه التعليماتبدقة مع الاشارة الى اي تجاوزات اذا حصلت وتوضيح سبب وقوعها وترسل منه نسخة الى ديوانالمحاسبة ونسخة الى ديوان الرقابة والتفتيش .

المادة ٢٩ــ اذا طرأت اي حالة لم تعالجها هذه التعليماتفتعرض على اللجنة وترفع تنسيباتها الى الوزير لاتخاذ القرار المناسب بشانها .

المادة ٣٠ــ تلغى التعليمات الادارية والمالية لموسم حج١٩٩٣ ــ ١٤١٣هـ واي تعديلات طرأت عليها .



الجريدة الرسمية للمملكة الأردنية الهاشمية

عمان : الثلاثاء ٨ ذو القعده سنة ١٤١٤ هـ . الموافق ١٩ نيســـان سنـــة ١٩٩٤ م . العـــدد ٣٩٦٢

عـدد ممتاز

سفـر

حضرة صاحب الجلالة الهاشمية الملك المعظم

إلى خارج المملكة الأردنية الهاشمية

مديرية المطابع العسكرية

نحن الحسين الأول ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بالنظر لعزمنا السفر الى خارج المملكة الاردنية الهاشميـــــة
وبعد الاطلاع على الفقرة (ط) من المادة (٢٨) من الدستــــور
نصدر ارادتنا بما هو آت :ــ

١ ــ يعين حضرة صاحب السمو الملكي الاميــر الحسن ولي العهد نائبا عنا لممارسة صلاحياتنــا مــــدة غيابنــــــــا .

٢ ــ يمارس نائبنــا جميع الحقــوق المختصة بالعرش باستثناء اجــراء اية تعديــلات فــي الدستور والتفويض بعقد المعاهــــدات وابرامها واقالة رئيس الوزراء والوزراء وقبول استقالاتهـــم .

١٨ــ٤ــ١٩٩٤ م .

الحسين بن طلال

وزيــــــر
الداخليـــــة
سلامــه حمــاد

رئيس الوزراء
الدكتور عبدالسلام المجالي

اعلان
سفر حضرة صاحب الجلالة الهاشمية الملك المعظم الى خارج المملكة الأردنية الهاشمية

يعلن أن حضرة صاحب الجلالة الهاشمية الملك الحسين المعظم قد غادر عاصمة ملكه السعيد في سفرته الميمونة الى خارج المملكة الاردنية الهاشمية يــوم الثلاثاء الواقع في ١٩/٤/١٩٩٤ .

١٩ــ٤ــ١٩٩٤ م .

رئيـــــس الــوزراء
الدكتور عبدالسلام المجالي

اعلان

بمباشرة حضرة صاحب السمو الملكــــي الامير الحسن ولي العهــد نائب جلالــة الملــك المعظم سلطاتـــه الدستوريــــــــة .

يعلن ان حضرة صاحب السمو الملكي الامير الحسن ولي العهد نائب جلالة الملك المعظم ، قد أقسم بحضور مجلس الوزراء اليمين القانونية بمقتضى الفقرة (ى) من المادة (٢٨) من الدستور وقد باشر سلطاته الدستورية بالنيابة عن حضرة صاحب الجلالة الهاشمية الملك المعظم اعتبارا من يــوم الثلاثاء الواقع في ١٩/٤/١٩٩٤ م .

١٩ــ٤ــ١٩٩٤ م .

رئيـــــس الــوزراء
الدكتور عبدالسلام المجالي